

22846 - لبس القصير أمام الأبناء

السؤال

لدي أربعة أولاد وأنا ألبس أمامهم القصير، فما حكم ذلك؟

الإجابة المفصلة

لا يجوز للمرأة أن تلبس القصير من الثياب أمام أولادها ومحارمها ، ولا تكشف عندهم إلا ما جرت العادة بكشفه مما ليس فيه فتنة ، وإنما تلبس القصير عند زوجها فقط